العز في المنام تسعة وتسعين مرة فقلت في نفسي ان رايته تبارك وتعالى
تمام المائة لاسالنه بم ينجو الخلائق من عذاب يوم القيامة قال فرايته
سبحانه وتعالى فقلت يا رب عز جارك وجل ثناؤك وتقدست اسماؤك
بم ينجو عبادك يوم القيامة من عذابك فقال سبحانه وتعالى من قال
بالغداة والعشي سبحان الابدي الابد سبحان الواحد الاحد سبحان
الفرد الصمد سبحان رافع السما بغير عمد سبحان من بسط الارض على
الما جمد سبحان من خلق الخلق فاحصاهم عدد سبحان من قسم الرزق
فلم ينس احد سبحان الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولد سبحان الذي لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد نجا من عذابي نقله صاحب مجمع الاحباب
فيه وعن الترمذي الحكيم وهو من مشايخ الرسالة القشيرية انه قال
رايت الله تعالى في المنام مرارا فقلت له يا رب اني اخاف زوال الايمان
فامرني بهذا الدعا بين سنة الصبح والفريضة احدي واربعين مرة
وهو هذا يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام
يا الله لا اله الا انت اسالك ان تحيي قلبي بنور معرفتك يا الله يا الله
يا ارحم الراحمين وعن الامام ابي العباس بن شريح المعروف بالباز الاشهب
انه راى في مرض موته في منامه كان القيامة قد قامت واذا الجبار سبحانه
يقول اين العلما فجاوا فقال ماذا عملتم فيما علمتم قال فقلنا قصرنا واسانا
قال فاعاد السوال كانه لم يرض بذلك الجواب واراد جوابا اخر فقلت
اما انا فليس في صحيفتي الشرك وقد وعدت ان تغفر ما دونه فقال اذهبوا
فقد غفرت لكم ومات بعد ذلك بثلاث ليال وروي ان شاه الكرماني راي
ربه في المنام فنام اربعين عاما ومتكاه بجانبه كلما قضى فرضه نام
رجا ان يراه ثانية والمنامات في ذلك كثيرة وقد ظهر من مجموع هذه
الحكايات ان مذهب اهلها جواز الروية في المنام والله اعلم الخاتمة
الثانية فيها فوايد الاولى قال السعد اختلف القايلون برؤية الله
تعالى في انه هل تصح روية صفاته فقال الجمهور نعم لاقتضا دليل صحة
الروية صحة روية كل موجود الا انه لا دليل على الوقوع وكذا ادراكه بساير
الحواس اذا عللناه بالوجود سيما عند الشيخ حيث جعل الاحساس هو العلم
بالمحسوس لكن لا نزاع في امتناع كونه مشموما وذايقا ملموسا لاختصاص ذلك
بالاجسام والاعراض وانما الكلام في ادراكه بالشم والذوق واللمس من غير
اتصال بالحواس وكما ان الشم والذوق واللمس لا تستلزم الادراك لصحة
قولنا شممت التفاح وذقته ولمسته فما ادركت رايحته وطعمه وكيفيته
كذلك انواع الادراكات الحاصلة عند الشم والذوق واللمس لا تستلزمها
بل يمكن ان تحصل بدونها وتتعلق بغير الاجسام والاعراض وان لم يقم

دليل

دليل على الوقوع لكنك خبير بحال دليل الوجود وجريانه في ساير الحواس فالاولى
الاكتفا بالروية وذكرنا هذا عند قوله وهل له ادراك الخ الثانية تقدم
الخلاف في ادراك كنه ذاته للبشر صدر هذا التعليق فراجعه ان شيت
الثالثة مذهب اهل السنة انه تعالى يرى نفسه كما يرى غيره وهو
الحق واختلف المعتزلة في ذلك فجوزها بعضهم بغير حاسة ولا ادراك
وهو مبني على نفي العلم كغيره من الصفات واحالها بعضهم للزوم البنية
الحاسة والجهة واتصال الاشعة وغيرها من شروط الروية
وتقدم ان هذه انما هي شروط عادية يصح تخلفها لا عقلية يمتنع عليها
ذلك الرابعة اختلف الناس في جواز اطلاق قولنا انه تعالى يحس بالبصر
ويعاين به ونحو ذلك والصحيح من الخلاف قصره على السماع فان ورد
قلنا به والا تركناه الخامسة قال بعض اهل المعاني وارباب الكشف
فايدة الروية في الاخرة زوال الشك والاختلاف وبلوغ المنى وزيادة
اللذة اذ لا شي الذ من روية الله تعالى ولا احب منها الى قلوب احباب
الهما البعاد واحرق منها الاكباد ودفعها للتهمة لان من دخل دارا ولم
ير صاحبها خاف ان يكون غير راض عنه السادسة ذهب جمع جم من
الملكية كالجزولي والاقفهسي والتتائي الى ان من زعم ان الله لا يرى
في الاخرة فهو كافر وكذلك من جهله او شك وقدمنا عن القاضي وناهيك
به ان الصواب عدم تكفير اهل التاويل زاد القاضي عياض فقال قال
القاضي ابو بكر واما مسايل الوعد والوعيد والروية وخلق الافعال
وبقا الاعراض والتولد وشبهها من الدقايق فالمنع من اكفار المتاولين
فيها اوضح اذ ليس في الجهل بشي منها جهل بالله تعالى ولا اجمع المسلمون
على اكفار من جهل شيا منها انتهى فلله الحمد ونسال الله تعالى ان يرينا
وجهه الكريم في دار النعيم وان يفعل مثل ذلك باحبابنا ووالدينا وذرارينا
واخواننا وجميع المسلمين ولما اجاز السمنية الارسال لتوقفه على
علم المرسل بمن ارسله ولا طريق اليه الا الخبر وعلى انواعه المتواتر
وهو لا يفيد عندهم علما لتعلل القايل له ارسلتك الى قوم كذا
شيطان مثلا وقالت البراهمة باغنا العقل عنه فيكون عبثا لا يليق
صدوره عن الحكيم وبيانه ان ما جا به الرسول اما ان يكون موافقا للعقل
حسنا عنده فيفعله وان لم يات به رسول او مخالفا له قبيحا
عنده فيرده ويتركه واياما كان فما جا به الرسول لا حاجة اليه لا يقال
لعله لا يكون حسنا ولا قبيحا لانا نقول انهم يقولون فيفعل عند الحاجة
لان مجرد الاحتمال لا يعارض منجز الاحتياج ويترك عند عدمها
للاحتياط وكانت الاحالة لازم قول الفلاسفة بنفي اختيار الصانع

Copyright © King Saud University